

صبح الأعشى في صناعة الإنشا

الشبهة فيه وإذا وصل إليه كتاب اقتضى تاريخه زيادة زمن على مسافة الطريق أنكر ذلك على حامله فإن خرج عن العهدة بإقامة الحجة على أنه لم يتأخر به قدرا رائدا على مسافة طريقه وأن العذر من تقدم التاريخ قبل إرساله أنكر ذلك على مرسله إنكارا يردعه عن ذلك ويزجره عنه .

الأمر الرابع نظره فيما تتفاوت به المراتب في المكاتبات والولايات من الافتتاح والدعاء والألقاب وقطع الورق ونحو ذلك .

وقد كان هذا الباب في الزمن المتقدم في غاية الضبط والتحرير خصوصا في زمن الخلفاء من بني العباس والفاطميين لا يزداد أحد في الألقاب على ما لقبه به الخليفة كبيرا كان أو صغيرا ولا يسمح له بزيادة الدعوة الواحدة فضلا عما فوقها أما الآن فقد صار ذلك موكولا إلى نظر صاحب ديوان الإنشاء ينزل كل أحد من المكاتبين وأرباب الولايات منزلته على ما يقتضيه مصطلح الزمان من علو وهبوط وحينئذ فعليه أن يحتاط في ذلك ويؤاخذ كتاب الإنشاء بالمشاحة فيه والوقوف عند ما حد لهم من غير إفراط ولا تفريط فقد قال صاحب مواد البيان إن الملوك تسمح ببدرات المال ولا تسمح بالدعوة الواحدة وناهيك بذلك تشديدا واحتياطا .

الأمر الخامس نظره فيما يكتب من ديوانه وتصفحه قبل إخراج من الديوان .

قال أبو الفضل الصوري على متولي الديوان أن يتصفح ما يكتب من ديوانه من الولايات والمناشير والمكاتبات إذ الكاتب غير معصوم من الخطأ